ROIYOUME DE MAROC
MINISTRE DE L'INTERIEURE
PROVINCE D'ESSAOUIRRA
PACHALIK ESSAOUIRA
COMMUNE ESSAOUIRA

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الصويرة
باشوية الصويرة
جماعة الصويرة

قرار رقم61..... بتاريخ13 جويلية 2024.....
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة الصويرة
** شغل منصب مدير المصالح بجماعة الصويرة **

إن رئيس مجلس جماعة الصويرة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7يوليو2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناءا على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13شوال 1397 الموافق (27شتنبر1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ؛
بناء على المرسوم رقم 2-21-580 الصادر في 22 من محرم 1443(31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور المرتبطة بها .
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790بتاريخ 31يوليو 2018حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D2503 بتاريخ 04 ابريل 2022 حول قرارات و عقود التعيين في المناصب العليا بالجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعة الجماعات الترابية .
- بناء على القرار المتعلق بتنظيم إدارة جماعة عدد 04/2022 الصادر بتاريخ 09 نونبر 2022 و تحديد اختصاصاتها؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لشغل المنصب التالي:

مدير المصالح بجماعة الصويرة

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة الصويرة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملين بجماعة الصويرة، والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين ، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
- أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- أن يتوفروا ، على الأقل ، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين ، بإدارات الدولة والجماعات الترابية ؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، الإعفاء من هذا الشرط.
2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم ، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة : تحدد مهام المنصب الشاغر و الكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح؛

- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma و يتضمن:
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر، لدى مكتب الضبط بالجماعة - مقابل وصل-إلى غاية تاريخ.....22 مارس 2024..... على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال، و هو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس الجماعة الصويرة مؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الصويرة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، و كذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : سيتم الإعلان، بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ و مكان إجراء المقابلة الانتقائية عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة الثامنة. بعد إجراء المقابلة الانتقائية، ستقوم اللجنة المعنية بإعداد محضر النتائج النهائية يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقائهم مرتبين حسب الاستحقاق، و يتم الإعلان عن هذه النتائج.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma، و يلصق بمقر الجماعة.

الصويرة في : 13 فبراير 2024

رئيس مجلس جماعة الصويرة

طارق محمد عنما

المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخلية
إقليـــم الصويرة
جماعة الصويرة

جماعة الصويرة
ⵜⴰⵊⵎⴰⵄⵜ ⵍⵢⵢⵡⵉⵔⴰ
COMMUNE D'ESSAOUIRA

ملحـــــــق

لقرار رئيس المجلس الجماعي رقم ...61...بتاريخ.....13 جانفي 2024.....
بشأن فتح باب الترشيح مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة الصويرة

بطاقة مهام مناصب المسؤولية و الكفاءات المطلوبة

المنصب الشاغر	المهام
مدير المصالح	- مساعدة الرئيس في ممارسة صلاحياته ؛ - التنسيق بين مختلف المصالح التابعة للمجلس؛ - فحص المراسلات الصادرة على المصالح التابعة للمجلس؛ - ضبط المراسلات الواردة على المجلس وإحالتها لي المصالح المختصة ؛ - تتبع المراسلات الواردة على المجلس و السهر على البث فيها من طرف المصالح المعنية؛ - الإشراف على إدارة المجلس ؛ - تنسيق العمل الإداري بمصالح المجلس ؛ - إعداد تقارير دورية إلى السيد رئيس المجلس كلما طلب منه ذلك ؛ - التنسيق بين المجلس والسلطة الإقليمية و المصالح الخارجية في جميع الشؤون الإدارية ؛ - الإشراف على برنامج تنمية المجلس بتتبعه و تحيينه وتقييمه.

المؤهلات المعرفية :

* الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي،خاصة المتعلقة بالجماعات ؛
* الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الموارد البشرية و المالية المحلية و الصفقات * الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بالشؤون القانونية و المنازعات.
؛العمومية ؛

المؤهلات التدبيرية :

* التوفر على المؤهلات التدبيرية المتعلقة بالتأطير و روح المبادرة وقوة الإقناع ؛
* القدرة على تنسيق العمل الإداري بين مختلف مصالح المجلس ؛
* تملك الأدوات و التقنيات المتعلقة بمنظومة التتبع و التقييم ؛
* القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا التواصل الحديثة ؛
* حسن الانصات و الانفتاح و التواصل مع مختلف الفاعلين ؛
* التحلي بروح المسؤولية و النزاهة و الحياد.